الخيانة عن طريق أهل السنّة: 4237 ـ يوسف بن ماهك المكّي، قال: كنت أكتب لفلان نفقة أيتام كان وليّهم، فغالطوه بألف درهم، فأدّاها إليهم، فأدركت لهم من مالهم مثليها، قال: قلت: أقبض الألف الذي ذهبوا به منك؟ قال: لا، حدّثني أبي أنّه سمع رسول ا (صلى ا عليه وآله) يقول: «أدّ ِ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك»[814]. 4238 ـ سعد قال: لمّا كان يوم فتح مكّة اختبأ عبدا بن سعد بن أبي سرح عند عثمان بن عفّان، فجاء به حتّى أوقفه على النبيّ (صلى ا عليه وآله) فقال: يا رسول ا بايع عبدا، فرفع رأسه، فنظر إليه، ثلاثاً، كلّ ذلك يأبى، فبايعه بعد ثلاث، ثمّ َ أقبل على أصحابه فقال: «أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآني كففت يدي عن بيعته فيقتله»؟ فقالوا: ما ندري يا رسول ا ما في نفسك، ألا أومأت إلينا بعينك؟ قال: «إنّه لا ينبغي لنبيّ ٍ أن تكون له خائنة الأعين»[815]. 4239 ـ أبو هريرة، عن رسول ا (صلى ا عليه وآله)، أنّه قال: «من استشاره أخوه المسلم، فأشار عليه بغير رشد، فقد خانه»[816].